



قسم الموارد البشرية

منشور رقم: 60125

الموضوع: امتحانات الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثانية، تقني من الدرجة الأولى
متصرف من الدرجة الثانية، طبيب من الدرجة الممتازة، طبيب من الدرجة الاستثنائية، طبيب خارج
الدرجة وصيدلاني خارج الدرجة.

بناء على:

- الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- مرسوم رقم 2.03.535 صادر في 27 من ربيع الآخر 1424 (28 يونيو 2003) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمستخدمي المراكز الاستشفائية؛
- المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقّي موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
- المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
- المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات؛
- المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (6 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيدلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات كما تم تغييره وتتميمه؛
- قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 2339.06 الصادر في 17 من رمضان 1427 (10 أكتوبر 2006) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثانية بوزارة الصحة؛
- قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 2337.06 الصادر في 17 من رمضان 1427 (10 أكتوبر 2006) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى بوزارة الصحة؛
- قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1170.11 الصادر في 23 من جمادى الأولى 1432 (27 أبريل 2011) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة متصرف من الدرجة الثانية؛
- قرار وزير الصحة رقم 1206.01 الصادر في 27 من ربيع الأول 1422 (20 يونيو 2001) بتحديد نظام مباراة الترقية في الدرجة بالنسبة للأطباء والصيدلة وجراحي الأسنان التابعين لوزارة الصحة؛
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020\16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 بخصوص تنظيم مباريات التوظيف و امتحانات الكفاءة المهنية.

ينظم المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس - مراكش - يوم 2025/12/31 لفائدة مستخدميه امتحانات الكفاءة المهنية قصد الترقية



- من درجة تقني من الدرجة الثالثة إلى درجة تقني من الدرجة الثانية.....اربعة مناصب
- من درجة تقني من الدرجة الثانية إلى درجة تقني من الدرجة الأولى..... اربعة مناصب
- من درجة متصرف من الدرجة الثالثة إلى درجة متصرف من الدرجة الثانية..... منصب واحد
- من درجة طبيب من الدرجة الأولى إلى درجة طبيب من الدرجة الممتازة..... خمسة مناصب
- من درجة طبيب من الدرجة الممتازة إلى درجة طبيب من الدرجة الاستثنائية..... سبعة مناصب
- من درجة طبيب من الدرجة الاستثنائية إلى درجة طبيب خارج الدرجة..... منصب واحد
- من درجة صيدلاني من الدرجة الاستثنائية إلى درجة صيدلاني خارج الدرجة.....منصبتين
- يفتح هذا الامتحان في وجه التقنيين من الدرجة الثالثة، التقنيين من الدرجة الثانية، المتصرفين من الدرجة الثالثة، المتوفرين على ست سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة إلى غاية يوم إجراء الامتحان، والذين قضوا ما لا يقل عن أربع سنوات بالنسبة للأطباء من الدرجة الأولى، الأطباء من الدرجة الممتازة، الأطباء من الدرجة الاستثنائية والصيادلة من الدرجة الاستثنائية.
- تشتمل الامتحانات المذكورة على الاختبارات الكتابية والشفوية التالية:

الدرجة	الاختبارات الكتابية	الاختبار الشفوي
تقني من الدرجة الثانية	1-اختبار كتابي أول : اختبار يتعلق بتخصص المترشح. المدة:3ساعات، المعامل:3. 2-اختبار كتابي ثاني : تحرير موضوع يتعلق بالسياسة الصحية و التغطية الصحية .المدة:3ساعات، المعامل:2.	3-اختبار شفوي: مناقشة مع المترشح حول مواد الاختباريين الكتابيين والمهام المسندة لهيئة التقنيين وقدراته لممارسة المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها. المدة ما بين 15 و 30 دقيقة، المعامل:2.
تقني من الدرجة الأولى	1-اختبار كتابي أول : اختبار يتعلق بتخصص المترشح. المدة:3ساعات، المعامل:3. 2-اختبار كتابي ثاني : تحرير موضوع يتعلق بالسياسة الصحية و التغطية الصحية .المدة:3ساعات، المعامل:2.	3-اختبار شفوي: مناقشة مع المترشح حول مواد الاختباريين الكتابيين والمهام المسندة لهيئة التقنيين وقدراته لممارسة المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها. المدة ما بين 15 و 30 دقيقة، المعامل:2.
متصرف من الدرجة الثانية	1-اختبار كتابي عام : تحليل موضوع يرتبط بالسياسات العمومية في احدى المجالات المختلفة. المدة:3ساعات، المعامل:3. 2-اختبار كتابي خاص: يتعلق بالوظائف أو المهام الممارسة من طرف الموظفين المنتمين للدرجة الممتحن بشأنها أو مجال اختصاصات الإدارة المعنية، ويمكن صياغة الاختبار في شكل تحليل موضوع أو الإجابة عن أسئلة أو دراسة ملف أو التعليق على نص. المدة:3ساعات، المعامل:4. ويمكن أن تطرح في إطار الاختباريين الكتابيين مواضيع اختبارية ذات طابع مهني تراعي تخصصات المترشحين والوظائف أو المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	3-اختبار شفوي تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح المواضيع الكتابية، عند الاقتضاء، ومواضيع أخرى تهتم بمهام وتخصص المترشح بهدف تقييم قدراته على ممارسة الوظائف أو المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها، المدة ما بين 15 و 30 دقيقة، المعامل:4.



DEMANDE DE CANDIDATURE A L'EXAMEN D'APTITUDE PROFESSIONNELLE
OU AU CONCOURS D'AVANCEMENT POUR L'ACCES AU GRADE DE :

SESSION DU : / /

Nom et Prénom :

N° CIN :

N° PPR :

Date de recrutement :

Grade actuel :

Date de nomination dans le grade :

Affectation actuelle :

Spécialité choisie :

Signature du candidat :

Marrakech le :

	Barème de la notation	Note accordée	Observation
Accomplissement des tâches reliées à la fonction	/5		
Rendement	/5		
Capacité d'organisation	/3		
Comportement professionnel	/4		
Recherche et innovation/créativité	/3		
Total	/20		

Signature du chef hiérarchique :

Marrakech le :

N.B : *il est obligatoire de remplir toutes les informations demandées ci-dessus ;

*Les candidats qui n'ont pas rempli la rubrique *spécialité* seront obligés de passer l'EAP dans la spécialité proposée par l'administration ;

*Les candidats qui n'ont pas déposé leurs demandes dans le délai réglementaire, n'ont pas le droit de participer à l'EAP.